رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

الانحناء لأخذ الأغراض ثم التقدم لسد الخلل أثناء الصلاة/الأحـد)13-3-4202م(١٢ رمضـان ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

السؤال التالي بعض المصلين يرى فجوة في الصف امامه. ينحني لحمل اغراضه التي امامه ويتقدم ليسد قد تكون ازازة مية او معطف او نحو ذلك هل انحناء هذا زيادة في صلاته قد تبطلها - 00:00:01

الذي يظهر ان الانحناءة ليسيرة للحاجة تدخل في اطار اليسير المعفو عنه في حاشية الدسوقي هذا الشرح الكبير يقول ولا سجود لاصلاح رداء عن ظهره من ذلك مندوب اذا اصلحه وهو جالس - 00:00:19

ان يمد يده يأخذه عن الارض ويصلحه اما ان كان قائما ينحط لذلك فثقيل كره اي يكره كراهة شديدة ولا تبطل به الصلاة اذا كان مرة لانه فعل وفرق بين الانحطاط - 00:00:41

والانحطاط لاخذ عمامة او لقلب منك فمبطل ولو مرة. لان العمامة تصل لرتبة الرداء في الا ان يتضرر لها فلا تبطل بالانحطاط الخلاصة الانحناء اليسيرة لحاجة لا تبطل الصلاة لكن مرد الامن - 00:01:03

باعتبار الفعل يسيرا هو العنف وكل مطلق في يحال في تقديره الى ما تعارف عليه ابن عثيمين رحمه الله يقول اذا قال الناس هذا عمل اذا يرجع الى العرف. واذا قال الناس - 00:01:27

هذا عمل ينافي الصلاة حيث من الشاهد هذا الرجل وحركاتي يقول انه لا يصلي يكون مستكثرا اما اذا قالوا هذا يسير فانه لا يضر ولنضرب بذلك امثلة لو كان مع الانسان وهو يصلي صبي - 00:01:43

فحمله من اجل ان يمسك عن الصيام ويسلم الصبي من الاداء ويقبل هذا الرجل على صلاته فحمل الصبي وجعل اذا ركع وضعه واذا سجد وضعه واذا قام حمله فعندنا عدة حركات - 00:02:01

الحمل والرفع والوضع لكن هذا كله يعتبر يسيرا لا يبطل الصلاة لان مثله قد حصل من النبي صلى الله عليه - 00:02:18